

تعلمه من هذا الكتاب  
والله اعلم  
بما ليس  
بالظاهر

وهذا في الكتاب والسنة وفي معناها سير  
ما اشق من مصادرها كانت مراجعها وما كان  
بالله لعمري وان احسن العربية وسن في ذلك  
كان يقول اني والي نكاحي الا رد ذلك فانه  
ينذرك كما علم **او كناية لئلا تجتنب** ولا  
صرحنا في المقد فلا يكونان صريحين في الرجعة  
لان ما كان صريحا في غيره كالطلاق والظهار  
بما ذكرنا صريح الرجعة مختصه بما ذكره  
في الروضة واصلا بخلافها **وتحتمل**  
**توقيت** فلو قال لا تجتنب ان سبت فقالت نسيبت  
او ارجعتك شهر المصالح الرجعة والثانية من يادني  
**ومن اشهد** عليه اخرج رجلا من خلق من اوجب  
وانما يجب لانه في حكم استدامة النكاح السابق  
والامرته في الية فاذا بلغن اجلهن تحول على النكاح  
كما في قوله تعالى واشهدوا اذا ابتاعتم وانما وجب الاشهاد  
على النكاح لاثبات الافراش وهو ثابت هنا والفرج  
بسن الاشهاد من زيادتي وبما تقدم وعلم ان الرجعة

انما هو في  
الرجعة  
فانما هو  
في النكاح  
فانما هو  
في الطلاق  
فانما هو  
في الزنا  
فانما هو  
في العتق  
فانما هو  
في الديات  
فانما هو  
في النكاح  
فانما هو  
في الطلاق  
فانما هو  
في الزنا  
فانما هو  
في العتق  
فانما هو  
في الديات

الرجعة  
فانما هو  
في النكاح  
فانما هو  
في الطلاق  
فانما هو  
في الزنا  
فانما هو  
في العتق  
فانما هو  
في الديات

انما هو في  
الرجعة  
فانما هو  
في النكاح  
فانما هو  
في الطلاق  
فانما هو  
في الزنا  
فانما هو  
في العتق  
فانما هو  
في الديات

انما هو في  
الرجعة  
فانما هو  
في النكاح  
فانما هو  
في الطلاق  
فانما هو  
في الزنا  
فانما هو  
في العتق  
فانما هو  
في الديات

انما هو في  
الرجعة  
فانما هو  
في النكاح  
فانما هو  
في الطلاق  
فانما هو  
في الزنا  
فانما هو  
في العتق  
فانما هو  
في الديات

انما هو في  
الرجعة  
فانما هو  
في النكاح  
فانما هو  
في الطلاق  
فانما هو  
في الزنا  
فانما هو  
في العتق  
فانما هو  
في الديات